

Distr.: General
6 October 2005
Arabic
Original: English



لجنة مجلس المنمنشة عملا
بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس اللجنة
المنمنشة عملا بقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من البعثة الدائمة لغرينادا
لدى الأمم المتحدة

تمدي البعثة الدائمة لغرينادا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس اللجنة، ويشرفها أن
تحيل إليه تقرير حكومة غرينادا لعام ٢٠٠٥ بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)
(انظر المرفق).

مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ الموجهة إلى اللجنة
من البعثة الدائمة لغرينادا لدى الأمم المتحدة

- ١ - تعارض غرينادا انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ونقلها. وتؤيد غرينادا الجهود المبذولة لمراقبتها.
- ٢ - لم تسمح غرينادا مطلقاً بعبور أو استعمال أو استحداث أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية عبر أراضيها أو عبر بحرها الإقليمي، وليس لديها خطط للسماح بذلك، وتم توجيه اهتمام جميع وكالاتها لمراقبة الحدود لذلك، بما فيها سلطات الجمارك والمهجرة وخفر السواحل.
- ٣ - غرينادا ملتزمة بالتعاون مع الكيانات الإقليمية والدولية لضمان عدم انتشار هذه المواد داخل أراضيها أو عبرها.
- ٤ - ينص قانون غرينادا لمكافحة الإرهاب رقم ٥ لعام ٢٠٠٣ على:
 - (أ) تجريم تقديم التوجيه أو التدريب أو تلقيه أو تسهيله بطريقة غير مشروعة لصنع أو استعمال الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية. ويعاقب الشخص المدان لمخالفة هذه القوانين بالسجن لمدة أقصاها عشرون عاما زائدا الغرامة (المادتان ٣١ و ٣٢)؛
 - (ب) وينص أيضا على التعاون الدولي، ويشمل ذلك تبادل المعلومات (المادة ٣٩).
- ٥ - غرينادا عضو في نظام الأمن الإقليمي لشرق البحر الكاريبي وقد أنشئت هذه المنظمة عام ١٩٨٢ لتمكين الدول الجزرية الصغيرة في منطقة شرقي البحر الكاريبي من العمل بشكل أفضل لتوفير السلامة والأمن لأعضائها ولمواطنيها.
- ٦ - بالإضافة إلى ما سبق، قامت غرينادا مؤخرا بتحديث نظامها لمراقبة جوازات السفر بتركيب نظام قابل للقراءة عن طريق الماكينة سوف يعمم في النهاية على جميع موانئ الدخول والنظام موصول بالمراكز الدولية لتيح الفحص السريع لقائمة الركاب قبل وصول الطائرة أو السفينة، ويدير قائمة الكترونية للمراقبة.
- ٧ - تستوفي موانئ الدخول في غرينادا الشروط الدولية.

٨ - ترغب غرينادا في تلقي مواد ومعلومات والحصول على التدريب والمعدات التي تساعد في تحسين قدرات الوكالات المسؤولة على التأهب لمنع انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية داخل أراضيها أو عن طريقها، والتي يمكن استخدامها لتوعية عامة الجمهور والأعمال التجارية بهذا الخطر المستمر.
